

لان المقصود من التسمية ايضا الامتنان والتعبد والحيث فيه ونزوله وحقيقته
 اي تقديره لان مقتضى الاستعارة هي الاخذ مع انها المركب
 المستعمل في غير ما وضع له وينتضي ان الاخذ انما يكون بعد التثنية
 حيث هو يتولد من التثنية والسبب في ذلك ان الاخذ انما هو في التثنية
 وبعد الاخذ يتبين احد ما خوذ به بالاحراز اجيب عن الاول
 بان فيه حذو مضاف فنزله ان تخذ حقيقته امور لا يمكن التايف
 بان المراد بتولده التثنية والسبب به ما يورث امرها الذي لا يقو
 من جازا اول وكان الاحمر والواضح ان يقول وحقيقة التثنية
 لتثنيه هيئة ما خوذت من امرين فالتركيبية ما خوذت من
 امرين فالتركيبية ما خوذت من امرين تقسيمها واستعارة
 الالفاظ التثنية به التثنية وقال المصنف **في حواشيه كما ان**
الاستعارة المصروفة قد تكون مركبة كما في ازاله فنزله
 ونزول اخرى فهذا هو التثنية به والتثنية كذا وهو النزول
يجوز ان تكون الاستعارة التثنية ايضا الفاظ مركبة تنفرد
 منها هيئة تكون الاستعارة منها تمثلية وهي سبب التثنية
 في الاستعارة تمثلية اولي فنزله فنزله برتسميتها كما في التثنية
 حصر الخواص في المركب في التثنية الا ان يجاب بانه لا خلاف
 لان المصروف كحقوق بما ان ايمان المحي في المركب في التثنية **ولا**
ما نغ من كطفا العاقل على المصروف اي مانه لا مانع من ذلك **عقل**
 على مذهب السلف ومذهب السكاك لا على مذهب الخطيب لانها
 عند التثنية المصروف النفس وهو ليس لفظا **لكن** في التثنية
لن في قوله اي جواز ذلك في قوله صعب قال هذا **وي** في قوله اي ونوع
 اي جازا المركب في الكلام المستد به كما في قوله **لن** في قوله اي ونوع
 والافتقار في قول بعضهم انبث الربيع البند الا في ذكره **شرك**
 اي زاد المصنف على حاشيته **عند** ما يدل على ونوعه في انوع
 الكلام حيث قال **ف** بعد من اي بعد من التوقف من اللفظ الذي
بوقوله

بوقوله في كلامه الله تعالى بنا على ما ذكره العلامة الشافعي
 في حاشيته الكشاف في قوله تعالى **ان** حقا عليه كلمة العذاب
 وهي قوله تعالى **ان** حقا عليه كلمة العذاب في سورة التوبة
 فنزلت هذه الآية لما كان المصطفى حريصا على ايمان بهر سبقت له
 الشفاوة كما في الحب واختلاف المحققين في مثل هذا التركيب فنزلت
 بسبب يوه والجمهور بسبب النفا عاقله على يوه بل حذو الاستفهام
 الانكار في مقدمة من تاخير الاستعارة التثنية في الاصل فاقبت
 فنزلت العبرة لذلك وقال ان يحسب ويما حاشية التثنية في حاشية
 الاحكام والفا للمصنف على مندر من سبب لهذا كور بين التثنية
 والاعطاف في التثنية دخلت على جملة مقدمة بينهما وبين الغايل
 عليها الكلام والاعطاف الجملة المذكورة على الجملة المقدره والاصل
 انت ما لك امره من حقا عليه العذاب فان قلت تنفذه فاما العبرة
 في الجزا لتاكيد الانكار والاستعداد ووضع من في النار موضع التعريف لذلك
 وللدلالة على ان من تتكلم عليه بالذباب كما لو وقع بين النمل فيه لا منتفاع
 الحلت فيه وان اجتهاد المصنف في ذلك يصير في الايمان سمي في التثنية
 من النار ومن موصولة مبتدأ في كل ربح وخبره بخبره قوله
 اي البقا شمن بخبره قوله **ان** حقا عليه كلمة العذاب فاما العبرة
 تنفذه في النار عليه او شرطية واختلفا هل القول الاول
 في قوله فان قلت تنفذه في النار عليه او شرطية واختلفا هل الاجتهاد
 الاستفهام والشرط فقال المصنف يد هو جواب الشرط وقال
 يونس هو جواب الاستفهام وقال هل القول الثاني هو جواب
 الشرط لم يجز الاستفهام والشرط لما تقدم من تقدير جملة
 بين التثنية وانما تضمنت التثنية المتفرقة منها استحق العذاب
 في الدنيا بالهيئة المتفرقة بعد ذلك النار باللفظ بما في الاستفهام
 لكل على طريق الاستعارة بالكناية في المركب شرذو اللفظ الذي